



جامعة تكريت

كلية التربية للعلوم الانسانية

قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية

المرحلة : الثانية

المادة : علم الفرائض (المواريث)

التدريسي : أ.م. د زكي نايف ابراهيم

عنوان المحاضرة : أصحاب الفروض

الموسم الدراسي: 2025 - 2026

## أصحاب الفروض

نبدأ بأصحاب الفروض لأن النبي ﷺ قال: "ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر". فأصحاب الفروض عشرة: الزوج، والزوجة فأكثر، والأم والأب، والجد، والجدة فأكثر، والبنات، وبنات الابن، والأخوات لغير أم، وأولاد الأم.

### ١- ميراث الزوج

ميراث الزوج النصف أو الربع:

فيرث النصف بشرط ألا يكون للزوجة فرع وارث، والفرع الوارث: هم الأولاد وأولاد الأبناء وإن نزلوا إذا لم يكن فيهم مانع من موانع الإرث.

ويرث الربع بشرط أن يكون للزوجة فرع وارث.

مثال ارثه النصف: أن تموت امرأة عن زوجها وأبيها فللزوجة النصف وللأب الباقي.

ومثال ارثه الربع: أن تموت امرأة عن زوجها وابنها فللزوجة الربع وللأب الباقي.

### ٢ - ميراث الزوجة

ميراث الزوجة الربع أو الثمن:

فترث الربع بشرط أن لا يكون للزوج فرع وارث، وترث الثمن بشرط أن يكون للزوج فرع وارث.

مثال ارثها الربع: أن يموت شخص عن زوجته وأبيه فللزوجة الربع وللأب الباقي.

مثال ارثها الثمن: أن يموت شخص عن زوجته وابنه فللزوجة الثمن وللأب الباقي.

والزوجتان فأكثر كالزوجة الواحدة، فلا يزيد الفرض بزيادتهن.

### ٣ - ميراث الأم

ميراث الام الثلث أو السدس أو ثلث الباقي.

فترث الثلث بشرط أن لا يكون للميت فرع وارث ولا عدد من الاخوة الأخوات، وان لا تكون المسالة إحدى العمريتين.

وترث السدس إذا كان للميت فرع وارث، أو كان له عدد من الاخوة أو الأخوات سواء كانوا ذكورا أم ذكورا وإناثا أم إناثا وسواء كانوا أشقاء أم من الأب أم من الأم.

وترث ثلث الباقي في العمريتين وهما:

أ - زوج وأم وأب. تقسم من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام ثلث الباقي ، وللأب ثلثي الباقي.

ب - زوجة وأم وأب. تقسم من أربعة. للزوجة الربع وللام ثلث الباقي وللأب ثلثي الباقي.

مثال ارثها الثلث: أن يموت شخص عن أمه وأبيه، فلأم الثلث وللأب الباقي.

مثال ارثها السدس: أن يموت شخص عن أمه وابنه فللام السدس وللأب الباقي.

مثال آخر: أن يموت شخص عن أمه وأخويه الشقيقين فللام السدس، وللشقيقين الباقي.

### ٤ - ميراث الأب

ميراث الأب بالفرض فقط وهو السدس أو بالتعصيب فقط، أو بالفرض والتعصيب معا.

فيرث بالفرض فقط بشرط أن يكون للميت فرع وارث ذكر.

ويرث بالتعصيب فقط بشرط أن لا يكون للميت فرع وارث.

ويرث بالفرض والتعصيب معاً بشرط أن يكون للميت فرع وارث أنثى لا ذكر معها.

مثال ارثه بالفرض فقط: أن يموت شخص عن أبيه وابنه فلأب السدس وللأبن الباقي.

مثال ارثه بالتعصيب فقط: أن يموت شخص عن زوجته وأبيه فللزوجة الربع وللأب الباقي.

مثال ارثه بالفرض والتعصيب: أن يموت شخص عن ابنته وأبيه فللبنت النصف وللأب السدس فرضاً والباقي تعصيباً.

#### ٥ - ميراث الجدة

المراد بالجدة هنا: من لم تدل بذكر بينه وبين الميت أنثى كأم أبي الام. ولا ترث جدة مع وجود الام ولا مع وجود جدة اقرب منها كأم الام مع وجود أم الأب.

وميراث الجدة الواحدة السدس فان تعددن فالسدس بينهن بالسوية ولا يزيد الفرض بزيادتهن.

مثال الجدة الواحدة: أن يموت شخص عن جدته (أم أبيه) وابنه فللجدة السدس وللأبن الباقي.

ومثال المتعددات: أن يموت شخص عن جداته (أم أم أمه، وأم أم أبيه، وأم أبي أبيه) وأبيه فللجدات السدس بالسوية وللأب الباقي.

#### ٦ - ميراث الجد

المراد بالجد هنا: من لم يكن بينه وبين الميت أنثى كأبي الام، ولا يرث جدٌ مع وجود الأب ولا مع وجود جدٌ اقرب منه كأبي أبي الأب مع وجود أبي الأب.

وميراث الجد بالفرض فقط وهو السدس، وبالتعصيب فقط وبالفرض والتعصيب معاً.

فيرث بالفرض فقط بشرط أن يكون للميت فرع وارث ذكر.

ويرث بالتعصيب فقط بشرط أن لا يكون للميت فرع وارث.

ويرث بالفرض والتعصيب معاً بشرط أن يكون للميت فرع وارث أنثى لا ذكر معها.

مثال ارثه بالفرض فقط: أن يموت شخص عن جدة وابنة فللجد السدس وللأبن الباقي.

مثال ارثه بالتعصيب فقط: أن يموت شخص عن أمه وجده فلام الثلث وللجد الباقي.

ومثال ارثه بالفرض والتعصيب: أن يموت شخص عن بنته وجده فللبنت النصف وللجد السدس فرضاً والباقي تعصياً.

## ٧- ميراث البنات

ميراث البنات بالتعصيب فقط وبالفرض فقط.

فيرثن بالتعصيب بشرط أن يكون للميت ابن، فللذكر مثل حظ الانثيين، ويرثن بالفرض بشرط أن لا يكون للميت ابن، فللواحدة النصف، وللثنتين فاكتر الثلثان.

مثال ارثهن بالتعصيب: أن يموت شخص عن أبيه وبنته فلها المال كله، له سهمان، ولها سهم واحد.

ومثال ارث الواحدة بالفرض النصف: أن يموت شخص عن زوجته وابنته وأخيه وأخيه الشقيق فللزوجة الثمن وللبنات النصف وللشقيق الباقي.

ومثال ارث الثنتين بالفرض الثلثين: أن يموت شخص عن بنته وأبيه فللبنتين الثلثان وللأب السدس فرضاً والباقي تعصياً.

ومثال ارث الأكثر من الثنتين بالفرض الثلثين: ان يموت شخص عن بناته الثلاث وأمه وأبيه فالبنتان الثلثان ولام السدس وللأب السدس ولم يرث الأب هنا بالتعصيب لانه لم يبق بعد الفرض شي.